

S

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

## مجلس الأمن



S/24478  
24 August 1992  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

رسالة مؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٢ وموجهة إلى رئيس  
مجلس الأمن من الممثل الدائم لبوسنة والهرسك  
لدى الأمم المتحدة

عملاً بالبيان الرئاسي المؤرخ ٤ آب/أغسطس ١٩٩٢ الذي يطلب فيه تقديم مزيد من المعلومات بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ، أرفق طيه ترجمة للقرار رقم 85/92-800-01 المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٢ الصادر عن المجلس الرئاسي للحرب لبلدية سيليناك (منطقة بانيا لوكا التي يحتلها مؤقتاً نظام بلغراد وعملاؤه في البوسنة والهرسك) بشأن مركز السكان غير الصربيين .

وسأغدو ممتناً إذا أمكن تعميم نص ذلك القرار كوشيقة من وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) محمد شاكربيه  
السفير والممثل الدائم

.../...

240892

240892 240892

92-39776 ح٢١٧٧(٩٢)

### المرفق

جمهورية البوسنة والهرسك الصربية  
بلدية سيليناك  
المجلس الرئاسي للحرب  
الرقم : 01-800-85/92  
التاريخ : ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٢

في الاجتماع الذي عقد في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، اعتمد المجلس الرئاسي للحرب لبلدية سيليناك القرار التالي بشأن مركز المواطنين غير الصربيين في بلدية سيليناك :

### المادة ١

بالإشارة الى الأنشطة القتالية الجارية على أراضي بلدية سيليناك ، وكذلك خارج حدودها ، هناك من الاسباب ما يدعو الى تحديد مركز خاص للسكان غير الصربيين ، يُحدد بوضوح حقوقهم والتزاماتهم ومسؤولياتهم .

### المادة ٢

- |      |                           |      |                        |
|------|---------------------------|------|------------------------|
| ١٣ - | سيجديش (حسن) حسيناك       | ١ -  | ميميتش (أدهم) هليل     |
| ١٤ - | نزيريفيتش (إسعاد) إبراهيم | ٢ -  | ميميتش (أدهم) عثمان    |
| ١٥ - | مازيتش (إبرو) حسيم        | ٣ -  | هوزيتش (باشا) رفيق     |
| ١٦ - | مازيتش (إبرو) تاسيم       | ٤ -  | هوزيتش (باشا) زفاض     |
| ١٧ - | ملكيتش (فخر الدين) أرمين  | ٥ -  | هوزيتش (باشا) ظمال     |
| ١٨ - | نزيروفيتش (قاسم) صالح     | ٦ -  | هوزيتش (باشا) كمال     |
| ١٩ - | نزيروفيتش (صعبان) نظيف    | ٧ -  | هوزيتش (أديب) منيب     |
| ٢٠ - | هوزيتش (أبان) منيب        | ٨ -  | بيكاريتش (مصطفى) إسعاد |
| ٢١ - | سبراهيتش رمزيا            | ٩ -  | تينيتش (رفيق) زيناد    |
| ٢٢ - | مندال (آدم) شريف          | ١٠ - | نزيرفيتش (إستيف) إكرام |
| ٢٣ - | سبانوفيتش (بكير) صعبان    | ١١ - | ميكاكفيتشا (آدم) مرصاد |
| ٢٤ - | سبانوفيتش (بكير) نعيم     | ١٢ - | نزيرفيتش (إسعاد) سواد  |

- |      |                        |      |                          |
|------|------------------------|------|--------------------------|
| ٣٥ - | بيحاريتش (حمدية) مرصاد | ٣٠ - | ملكيتتش (ظمال) فخر الدين |
| ٣٦ - | سماجيتش (محمود) بيير   | ٣١ - | باحاريتش (محمد) عصمت     |
| ٣٧ - | كولوم (صالح) حمديا     | ٣٢ - | بازيتش (ابراهيم) نياز    |
| ٣٨ - | توبوليتش (محمد) نياز   | ٣٣ - | نزيروفيتش (ادريس) حلميا  |
| ٣٩ - | زهيروفيتش (محمد) مصطفي | ٣٤ - | لوكيتش (انتو) يوسيب      |

وقد تقرر أن هؤلاء الافراد قد تصرفوا ، وأعربوا عن أنفسهم بشكل سلبي بطرق أخرى ، بما يؤثر على الشعب الصربي . ولهذا فقد تقرررت معاملة خاصة لهؤلاء الافراد .

#### المادة ٢

الافراد المذكورون في المادة ٢ لهم الحق في أن يعيشوا في سلام داخل حدود منازلهم وأن يعملوا وينتجوا بما يلبي حاجاتهم الحيوية ، في حين ستكفل سلطة البلدية سلامة الافراد والممتلكات .

#### المادة ٤

مسموح للمواطنين المذكورين في المادة ٢ بأن يفادروا أراضي بلدية سيليناك شريطة أن يتم انتقالهم الى الاماكن الجديدة بطريقة منظمة وشريطة أن تنتقل الأسرة بكاملها . وسوف تقدم السلطات المسؤولة الوثائق اللازمة والمرور المأمون .

#### المادة ٥

يحظر على المواطنين المذكورين في المادة ٢ ما يلي :

- التنقل في مدينة سيليناك من الساعة ١٦/٠٠ حتى الساعة ٦/٠٠ .
- التوقف في الشوارع والمطاعم والمقاهي والاماكن العامة الاخرى .
- الاستحمام في نهري فربانيا ويوسافيكسا وصيد السمك والقنص .
- السفر من سيليناك الى المدن الاخرى دون الحصول على تصريح من سلطات البلدية المختصة .
- اقتناء أي نوع من الاسلحة النارية حتى ولو كان هناك ترخيص ساري المفعول .

- قيادة سيارة أو استعمالها بطريقة أخرى .
- التجمع في جماعات يزيد عدد أفرادها على ثلاثة رجال .
- الاتصال بأفراد الأسرة الذين لا يقيمون في أراضي بلدية سيليناك دون الحصول على إذن خاص . ويتعين أن يبلغ المواطنين عن وجود أولئك الأشخاص في منازلهم .
- استخدام أي وسيلة أخرى للاتصال باستثناء الهاتف البريدي .
- الاحتفاظ بأي نوع من الزي الرسمي (حربي ، شرطة ، غابات) وارتداؤه ولبسه .
- بيع العقارات وتبادل الشقق بدون إذن خاص من سلطات البلدية المختصة .

#### المادة ٦

- المواطنون المذكورون في المادة ٢ من هذا القرار ملزمون بالحضور لاداء التزاماتهم المتعلقة بالعمل والتزام الطاعة وعدم التأثير على كفاح الشعب الصربي من أجل حرية .
- المواطنون ملزمون بأن يبدوا تضامنهم الكامل مع الافراد الفقراء الذين ينتمون الى مجموعتهم الوطنية .
- المواطنون ملزمون بالاحتماء من الاعمال الجوية المحتملة في الادوار الموجودة تحت الارض والملاجئ وبحمية الاطفال والنساء والاشخاص المعوقين .
- المواطنون ملزمون بأن يؤديوا بانتظام التزاماتهم القانونية .
- جميع المواطنين ملزمون بالإبلاغ عن وجود الجماعات المسلحة أو الافراد المسلحين أو أعضاء الجيش الاوستاشي أو أفراد القبعات الخضراء .
- المواطنون ملزمون ، في حالة حدوث كارثة طبيعية (حريق ، فيضان ، زلزال) ، باتخاذ كافة التدابير اللازمة لإنقاذ الأشخاص والممتلكات .
- المواطنون ملزمون باستلام عدد معين من الماشية لإطعامها والعناية بها إذا طلبت الشرطة العسكرية ذلك .

المادة ٧

محظور على المواطنين المذكورين في المادة ٢ من هذا القرار ، بجانب الالتزامات المذكورة أعلاه أن يجرؤا أي نوع من الاتصال مع الافراد الموجودين في منطقة إقامتهم وأن يتنقلوا من الساعة ..../.. الى الساعة ٢٤/.. إلا إذا دعت التزامات العمل إلى ذلك .

المادة ٨

الالتزامات الواردة في هذا القرار لا تنطبق على أعداد معينة من الأسر والافراد التي يصدر لها ترخيص خاص من المجلس الرئاسي للحرب .

المادة ٩

يدخل هذا القرار حيز النفاذ من تاريخ إصداره وسيطبق اعتبارا من ٢ آب/أغسطس

. ١٩٩٢

المادة ١٠

عدم الالتزام بهذا القرار ستترب عليه مسؤوليات طبقا للقانون المعمول به .

المادة ١١

تقع مسؤولية تنفيذ هذا القرار على عاتق مقر الشرطة في بلدية سيليناك ، وكذلك على هيئات البلدية الأخرى المختصة .

المجلس الرئاسي للحرب  
(خاتم وتوقيع)

مرسل الي :

- مقر الشرطة في سيليناك
- مقر لواء المشاة الخفيفة في سيليناك
- جميع الأسر
- المحفوظات

-----

١٧٧٢٣(٩٢)